الأمم المتحدة

A/HRC/13/G/23

الجمعية العامة

Distr.: General
21 May 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة عشرة
البند ٢ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

رسالة مؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠ موجَّهة من البعثة الدائمة لقبرص إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان

بناءً على تعليمات من حكومتي، يُشرفني أن أشير إلى المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٠ الموجَّهة من البعثة الدائمة لجمهورية تركيا إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (A/HRC/13/G/21) التي يُطلب فيها تعميم رسالة موجَّهة مما يُسمى "وزير خارجية الجمهورية التركية لشمال قبرص" غير الشرعية.

إن موقف قبرص من مسألة قيام تركيا بتعميم رسائل ما يُسمى مسؤولي "الجمهورية التركية لشمال قبرص" هو موقف معروف تماماً. فهذه الممارسة تشكل إساءة استخدام لعملية تعميم الوثائق الرسمية للأمم المتحدة كما تشكل انتهاكاً لأحكام الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٥٥٠(١٩٨٤) الذي يطلب، في جملة أمور، إلى "جميع الدول عدم الاعتراف بالدولة المزعومة "للجمهورية التركية لشمال قبرص" التي أُنشئت بموجب إجراءات انفصالية ويطلب إليها ألاّ تقدم أية تسهيلات إلى الكيان الانفصالي السالف الذكر أو تمد له يد المساعدة بأي حال من الأحوال".

إن حكومة قبرص ترفض رفضاً قاطعاً النقاط التركية الواردة في المذكرة الشفوية المذكورة أعلاه لأنها تتعارض مع أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبخاصة تلك القرارات التي تشير إلى "الإجراءات الانفصالية في الجزء المحتل من جمهورية قبرص" القرار ٥٥٠(١٩٨٤))، كما أنها غير ذات صلة بالولاية المنشأة بموجب أحكام القرار ٤(د-٣١) الذي اعتمدته لجنة حقوق الإنسان في أعقاب الغزو التركي لقبرص في عام ١٩٧٤. وينبغي التذكير بأنه، في القرار ٤(د-٣١) والقرارات اللاحقة للجنة حقوق الإنسان، دعت

الرجاء إعادة الاستعمال

اللجنة إلى الاستعادة الكاملة لجميع حقوق الإنسان لسكان قبرص، ولا سيما للاجئين؛ وأعربت عن جزعها إزاء التغييرات في التكوين الديمغرافي لقبرص من خلال هذا التدفق المستمر للمستوطنين؛ ودعت إلى معرفة مصير الأشخاص المفقودين في قبرص وإلى استعادة واحترام حقوق الإنسان لجميع القبارصة، بما في ذلك حرية التنقل والحق في الممتلكات. وجميع هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان هي نتيجة مباشرة للأعمال التي قامت بها تركيا في قبرص منذ الغزو التركي في عام ١٩٧٤ واحتلالها العسكري لثلث أراضي جمهورية قبرص.

ويقع على عاتق تركيا، بوصفها سلطة الاحتلال التي تمارس سيطرة فعلية على الجزء الشمالي من قبرص من خلال وجود ٠٠٠ ٤٣ جندي تركي مدججين بالسلاح، التزام واضح بتقديم معلومات عن تنفيذ أحكام القرارات المذكورة أعلاه، وبخاصة فيما يتعلق باستعادة حقوق الإنسان للمشردين داخلياً والمفقودين فضلاً عن معلومات حول مسألة التغيير غير المشروع للتكوين الديمغرافي لقبرص.

ومما يدعو إلى الأسف أن تركيا، بدلاً من أن تتحمل المسؤوليات المُلقاة على عاتقها بموجب أحكام القرار ٤(د-٣١)، قد اختارت مرة أخرى أن تتستر خلف الإدارة المحلية التابعة لها في المنطقة المحتلة من قبرص لكي تعبِّر عن آرائها من خلال تعميم وثيقة مليئة بمزاعم لا أساس لها من الصحة وبأنصاف حقائق ومعلومات غير دقيقة ومسيَّسة.

وسأكون ممتناً لو تفضلتم باتخاذ الترتيبات اللازمة لتعميم نص هذه الرسالة كوثيقة من وثائق مجلس حقوق الإنسان في إطار البند ٢ من جدول الأعمال.

(توقيع) أندرياس هادجيشريسانتو